

المحترمين

السادة/مشتري الغرفة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية رقم (ش.خ/ج/١٠) وتاريخ (١٤٣٧/١/١) هـ، والمشار فيه إلى خطاب وزارة المالية رقم (١٤٣٦/١٦/٨١٤٩) بتاريخ (١٤٣٦/١٢/٧) هـ، والمتضمن بأن الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية القرغيزية لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل سوف تصبح نافذة المفعول اعتباراً من ١٨ ذو الحجة ١٤٣٦ هـ الموافق ١ أكتوبر ٢٠١٥ م وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثامنة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

- ١- فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع تطبق على المبالغ المدفوعة أو المبالغ المستحقة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦ م.
- ٢- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى تطبق على السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦ م.

للعلم والإحاطة

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل

أم ش/ع ص ص